

لسان العرب

(وعد) وعَدَه الأمر به عِدَّةً ووَعَدَاً ومَوَّعَدَاً ومَوَّعِدَةً ومَوَّعِدًا ومَوَّعِدَةً وهو من المَصَادِرِ التي جاءت على مَفْعُولٍ ومَفْعُولَةٍ كالمحلوف والمرجوع والمصدوق والمكذوبة قال ابن جني ومما جاء من المصادر مجموعاً مُعْمَلاً قوله مَوَاعِيدُ عُرْقُوبٍ أَخَاهُ بَيْدَثْرِبٍ والوَعْدُ من المصادر المجموعة قالوا الوُعْدُ حكاه ابن جني وقوله تعالى ويقولون متى هذا الوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ أَيْ إِنْ جَازَ هذا الوَعْدُ أَرُونَا ذَلِكَ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ الوَعْدُ والعِدَّةُ يكونان مصدرًا واسماً فَأَمَّا العِدَّةُ فتجمع عِدَاتٍ والوَعْدُ لَا يُجْمَعُ وَقَالَ الْفَرَّاءُ وَعَدْتُ عِدَّةً وَيَحذفون الهاء إِذَا أَصَافُوا وَأَنشد ابنُ الْخَلِّيطِ أَجَدْتُو الْبَيْتَ فَانْجَرَدُوا وَأَخْلَفُوكَ عِدِّي الْأَمْرَ الَّذِي وَعَدْتُوَا وَقَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ وغيره الْفَرَّاءُ يَقُولُ عِدَّةً وَعِدَّتِي وَأَنشد وَأَخْلَفُوكَ عِدَّتِي الْأَمْرَ وَقَالَ أَرَادَ عِدَّةً الْأَمْرَ فَحذف الهاء عند الإضافة قال ويكتب بالياء قال الجوهري والعِدَّةُ الوَعْدُ والهاء عوض من الواو ويجمع على عِدَاتٍ ولا يجمع الوَعْدُ والنسبة إلى عِدَّةٍ عَدِيٌّ وَإِلَى زِنَةٍ زَنِيٌّ فَلَا تَرَدُّ الْوَائِي كَمَا تَرَدُّهَا فِي شَيْءٍ وَالْفَرَّاءُ يَقُولُ عِدَوِيٌّ وَزَنَوِيٌّ كَمَا يَقَالُ شَيْوَوِيٌّ قَالَ أَبُو بَكْرٍ الْعَامَّةُ تَخْطِئُ وَتَقُولُ أَوْعَدَنِي فَلَانَ مَوَّعِدًا أَقِفْ عَلَيْهِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى وَإِذْ وَاعَدْنَا مُوسَى أَرْبَعِينَ لَيْلَةً وَيَقْرَأُ وَعَدْنَا قَرَأَ أَبُو عَمْرٍو وَاعَدْنَا بِغَيْرِ أَلْفٍ وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَنَافِعٌ وَابْنُ عَامِرٍ وَعَاصِمٌ وَحُمَزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَاعَدْنَا بِالْأَلْفِ قَالَ أَبُو إِسْحَقَ اخْتَارَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ وَإِذَا وَاعَدْنَا بِغَيْرِ أَلْفٍ وَقَالُوا إِنَّمَا اخْتَرْنَا هَذَا لِأَنَّ الْمَوَاعِدَةَ إِنَّمَا تَكُونُ مِنَ الْآدَمِيِّينَ فَاخْتَارُوا وَاعَدْنَا وَقَالُوا دَلِيلُنَا قَوْلُ [D] إِنْ [] وَعَدَكُمْ وَعَدَ الْحَقُّ وَمَا أَشْبَهَهُ قَالَ وَهَذَا الَّذِي ذَكَرُوهُ لَيْسَ مِثْلَ هَذَا وَأَمَّا وَاعَدْنَا فَجَيِّدٌ لِأَنَّ الطَّاعَةَ فِي الْقَبُولِ بِمَنْزِلَةِ الْمَوَاعِدَةِ فَهُوَ مِنْ [] وَعَدَ وَمِنْ مُوسَى قَبُولُ وَاتِّبَاعُ فَجَرَى مَجَرَى الْمَوَاعِدَةِ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ مِنْ قَرَأَ وَاعَدْنَا فَالْفِعْلُ [] تَعَالَى وَمِنْ قَرَأَ وَاعَدْنَا فَالْفِعْلُ مِنْ [] تَعَالَى وَمِنْ مُوسَى قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ وَفِي التَّنْزِيلِ وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَقُرِئَ وَوَاعَدْنَا قَالَ ثَعْلَبٌ فَوَاعَدْنَا مِنْ اثْنَيْنِ وَوَاعَدْنَا مِنْ وَاحِدٍ وَقَالَ فَوَاعِدِيهِ سَرَّحْتَنِي مَالِكٍ أَوْ الرُّبِّيَّ بَيْنَهُمَا أَسْهَلًا قَالَ أَبُو مُعَاذٍ وَاعَدْتُ زَيْدًا إِذَا وَعَدَكَ وَوَاعَدْتَهُ وَوَاعَدْتُ زَيْدًا إِذَا كَانَ الْوَعْدُ مِنْكَ خَاصَّةً وَالْمَوَّعْدُ مَوْضِعُ التَّوَاعُدِ وَهُوَ الْمِيعَادُ وَيَكُونُ الْمَوَّعْدُ مُصَدَّرٌ وَعَدْتُهُ وَيَكُونُ الْمَوَّعْدُ وَقْتًا لِلْعِدَّةِ وَالْمَوَّعِدَةُ أَيْضًا اسْمٌ لِلْعِدَّةِ وَالْمِيعَادُ لَا يَكُونُ إِلَّا وَقْتًا أَوْ مَوْضِعًا وَالْوَعْدُ مُصَدَّرٌ حَقِيقِي وَالْعِدَّةُ اسْمٌ يَوْضَعُ الْمَوْضِعَ وَكَذَلِكَ الْمَوَّعِدَةُ قَالَ [D] إِلَّا عَنْ

مَوْءَدَةٌ وَعِدْهَا إِيَّاهُ وَالْمِيعَادُ وَالْمَوْءَدَةُ وَقَدْ أُلْفِيَ الْوَعْدُ وَمَوْءَدُهُ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ وَكَذَلِكَ الْمَوْءَدُ لِأَنَّ مَا كَانَ فَاءَ الْفِعْلِ مِنْهُ وَآوَاءً أَوْ يَاءً سَقَطَتْ فِي الْمُسْتَقْبَلِ نَحْوَ يَعْدُ وَيَزْنُ وَيَهَبُ وَيَضَعُ وَيَنْدِلُ فَإِنَّ الْمَفْعَلَ مِنْهُ مَكْسُورٌ فِي الْأِسْمِ وَالْمَصْدَرِ جَمِيعاً وَلَا تُبَالِ أَمِنْصُوباً كَانَ يَفْعَلُ مِنْهُ أَوْ مَكْسُوراً بِعَدِّ أَنْ تَكُونَ الْوَائِ مِنْهُ ذَاهِبَةً إِلَّا أَحْرُفُ فَاءً جَاءَتْ نَوَادِرُ قَالُوا دَخَلُوا مَوْءَدَ مَوْءَدَ وَفُلَانُ ابْنُ مَوْءَرَقٍ وَمَوْءَكْلُ اسْمِ رَجُلٍ أَوْ مَوْءَعُ اسْمُ رَجُلٍ وَمَوْءَهَبُ اسْمُ رَجُلٍ وَمَوْءَزْنُ مَوْءَعُ هَذَا سَمَاعٌ وَالْقِيَاسُ فِيهِ الْكُسْرُ فَإِنَّ كَانَتْ الْوَائِ مِنْ يَفْعَلُ مِنْهُ ثَانِيَةً نَحْوَ يَوْءُجَلُ وَيَوْءُجَعُ وَيَوْءُسَنُ فَفِيهِ الْوَجْهَانِ فَإِنَّ أَرَدْتَ بِهِ الْمَكَانَ وَالْإِسْمَ كَسَرْتَهُ وَإِنْ أَرَدْتَ بِهِ الْمَصْدَرَ نَصَبْتَ قُلْتَ مَوْءُجَلُ وَمَوْءُجَلُ مَوْءُجَعُ فَإِنَّ كَانَ مَعَ ذَلِكَ مَعْتَلٌ الْآخِرُ فَالْفِعْلُ مِنْهُ مَنْصُوبٌ ذَهَبَتْ الْوَائِ فِي يَفْعَلُ أَوْ ثَبَتَتْ كَقَوْلِكَ الْمَوْءَلَى وَالْمَوْءُفَى وَالْمَوْءُفَى مِنْ يَلِي وَيَفِي وَيَعِي قَالَ ابْنُ بَرِي قَوْلُهُ فِي اسْتِثْنَائِهِ إِلَّا أَحْرُفُ جَاءَتْ نَوَادِرُ قَالُوا دَخَلُوا مَوْءَدَ مَوْءَدَ قَالَ مُوَحَّدٌ لَيْسَ مِنْ هَذَا الْبَابِ وَإِنَّمَا هُوَ مَعْدُولٌ عَنْ وَاحِدٍ فَيَمْتَنِعُ مِنَ الصَّرْفِ لِلْعَدْلِ وَالصَّفَةِ كَأُحَادٍ وَمِثْلُهُ مَثْنَى وَثْنَاءَ وَمَثْلَثٌ وَثْلَثَ وَمَرْبَعٌ وَرَبَاعٌ قَالَ وَقَالَ سِيبَوِيهٌ مَوْءَدَ فَنَحْوُهُ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِمَصْدَرٍ وَلَا مَكَانٍ وَإِنَّمَا هُوَ مَعْدُولٌ عَنْ وَاحِدٍ كَمَا أَنَّ عُمَرَ مَعْدُولٌ عَنْ عَامِرٍ وَقَدْ تَوَاعَدَ الْقَوْمُ وَاتَّعَدُوا وَاتَّعَدُوا قَبُولَ الْوَعْدِ وَأَصْلُهُ الْإِوْتِعَادُ قَلْبُوا الْوَائِ تَاءً ثُمَّ أَدْغَمُوا وَنَاسٌ يَقُولُونَ ائْتَعَدَ يَأْتَعِدُ فَهُوَ مُؤْتَعِدٌ بِالْهَمْزِ كَمَا قَالُوا يَأْتَسِرُ فِي ائْتَسَرَ الْجَزُورُ قَالَ ابْنُ بَرِي ثَوَابُهُ إِيتَعَدَ يَاتَعِدُ فَهُوَ مُؤْتَعِدٌ مِنْ غَيْرِ هَمْزٍ وَكَذَلِكَ إِيتَسَرَ يَاتَسِرُ فَهُوَ مُؤْتَسِرٌ بِغَيْرِ هَمْزٍ وَكَذَلِكَ ذَكَرَهُ سِيبَوِيهٌ وَأَصْحَابُهُ يُعْلِلُونَهُ عَلَى حَرَكَةِ مَا قَبْلَ الْحَرْفِ الْمَعْتَلِ فَيَجْعَلُونَهُ يَاءً إِنْ انْكَسَرَ مَا قَبْلَهَا وَأَلْفَاءً إِنْ انْفَتَحَ مَا قَبْلَهَا وَوَاوَاءً إِذَا انْضَمَّ مَا قَبْلَهَا قَالَ وَلَا يَجُوزُ بِالْهَمْزِ لِأَنَّهُ أَصْلُ لَهُ فِي بَابِ الْوَعْدِ وَالْيَسْرُ وَعَلَى ذَلِكَ نَصُّ سِيبَوِيهِ وَجَمِيعُ النُّحَوِيِّينَ الْبَصَرِيِّينَ وَوَاوَاءُ الْوَقْتِ وَالْمَوْضِعِ وَوَاوَاءُ الْوَعْدِ فَوَعْدُهُ كَانَ أَكْبَرَ وَعْدًا مِنْهُ وَقَالَ مُجَاهِدٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى مَا أَخْلَفْنَا مَوْءَدَكَ بِمَلَاكِنَا قَالَ الْمَوْءَدُ الْعَهْدُ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى وَأَخْلَفْتُم مَوْءِدِي قَالَ عَهْدِي وَقَوْلُهُ فِي السَّمَاءِ رَزَقُكُمْ وَمَا تَوَعَّدُونَ قَالَ رَزَقَكُمْ الْمَطَرُ وَمَا تَوَعَّدُونَ الْجَنَّةُ قَالَ قِتَادَةُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَالْيَوْمِ الْمَوْءُودِ إِنَّهُ يَوْمُ الْقِيَامَةِ وَفَرَسٌ وَاعِدٌ يَعْدُكَ جَرِيًّا بَعْدَ جَرِيٍّ وَأَرْضٌ وَاعِدَةٌ كَأَنَّهَا تَعْدُ بِالنَّبَاتِ وَسَحَابٌ وَاعِدٌ كَأَنَّهُ يَعْدُ بِالْمَطَرِ وَيَوْمٌ وَاعِدٌ يَعْدُ بِالْحَرِّ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ مَرَرْتُ بِأَرْضِ بَنِي فُلَانٍ غَرَبَ مَطَرٌ وَقَعَ بِهَا فَأَرَاتَهَا وَاعِدَةً إِذَا رَجِي خَيْرُهَا وَتَمَامَ نَبْتِهَا فِي أَوَّلِ مَا يَطْهَرُ النَّبْتُ قَالَ سُؤْدِ بْنِ كِرَاعٍ رَعَى غَيْرَ مَذْعُورٍ بِهِنَّ وَرَأَقَهُ لُغَاعُ تَهَادَاهُ الدَّكَادِكُ وَاعِدٌ وَيُقَالُ لِلدَّابَّةِ وَالْمَاشِيَةِ إِذَا رُجِيَ خَيْرُهَا وَإِقْبَالُهَا وَاعِدٌ وَقَالَ الرَّاجِزُ كَيْفَ تَرَاهَا

وَاَعِدَا صِغَارُهَا يَسُوءُ شَذَاءَ الْعِدَى كِبَارُهَا ؟ وَيَقَالُ يَوْمُنَا يَعِدُ بِرْدَاً
 وَيَوْمُ وَاَعِدُ إِذَا وَعَدَ أَوْ لُهُ بِحَرٍّ أَوْ بِرْدٍ وَهَذَا غَلَامُ تَعِدُ مَخَايِلُهُ
 كَرَمًا وَشَيْمُهُ تَهْدُ جَلْدًا وَصَرَامَةً وَالْوَعِيدُ وَالتَّوَعَّدُ التَّهْدُ وَقَدْ
 أَوْعَدَهُ وَتَوَعَّدَهُ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ الْوَعْدُ يَسْتَعْمَلُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ قَالَ ابْنُ سِيدِهِ وَفِي
 الْخَيْرِ الْوَعْدُ وَالْعِدَّةُ وَفِي الشَّرِّ الْإِيْعَادُ وَالْوَعِيدُ فَإِذَا قَالُوا أَوْعَدْتُهِ بِالْشَّرِّ
 أَثَبَتُوا الْأَلْفَ مَعَ الْبَاءِ وَأَنْشَدَ لِبَعْضِ الرُّجَازِ أَوْعَدَنِي بِالسَّجْنِ وَالْأَدَاهِمِ رَجُلِي
 وَرَجُلِي شَتْنَةُ الْمَنَاسِمِ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ تَقْدِيرُهُ أَوْعَدَنِي بِالسَّجْنِ وَأَوْعَدَ رَجُلِي بِالْأَدَاهِمِ
 وَرَجُلِي شَتْنَةُ أَيْ قَوِيَّةٌ عَلَى الْقَيْدِ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ كَلَامُ الْعَرَبِ وَعَدْتُ الرَّجُلَ خَيْرًا
 وَوَعَدْتُهُ شَرًّا وَأَوْعَدْتُهِ خَيْرًا وَأَوْعَدْتُهِ شَرًّا فَإِذَا لَمْ يَذْكُرُوا الشَّرَّ قَالُوا وَعَدْتُهُ
 وَلَمْ يَدْخُلُوا أَلْفًا وَإِذَا لَمْ يَذْكُرُوا الشَّرَّ قَالُوا أَوْعَدْتُهُ وَلَمْ يَسْقُطُوا الْأَلْفَ وَأَنْشَدَ لِعَامِرِ
 بْنِ الطَّفِيلِ وَإِنِّي أَوْعَدْتُهِ أَوْ وَعَدْتُهِ لِأُخْلِفُ إِيْعَادِي وَأُنْجِزُ
 مَوْعِدِي وَإِذَا أَدْخَلُوا الْبَاءَ لَمْ يَكُنْ إِلَّا فِي الشَّرِّ كَقَوْلِكَ أَوْعَدْتُهِ بِالضَرْبِ وَقَالَ ابْنُ
 الْأَعْرَابِيِّ أَوْعَدْتُهِ خَيْرًا وَهُوَ نَادِرٌ وَأَنْشَدَ يَبْسُطُنِي مَرَّةً وَيُوعِدُنِي فَضْلًا
 طَرِيفًا إِلَى أَيْدِيهِ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ هُوَ الْوَعْدُ وَالْعِدَّةُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ قَالَ
 الْقَطَامِيُّ أَلَا عَلَّانِي كُلُّ حَيٍّ مُعَلَّلٌ وَلَا تَعِدَانِي الْخَيْرَ وَالشَّرَّ مُقْبِلٌ
 وَهَذَا الْبَيْتُ ذَكَرَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَلَا تَعِدَانِي الشَّرَّ وَالْخَيْرُ مُقْبِلٌ وَيَقَالُ اتَّعَدْتُ الرَّجُلَ إِذَا
 أَوْعَدْتُهِ قَالَ الْأَعَشِيُّ فَإِنْ تَتَّعِدُنِي اتَّعِدْكَ بِمِثْلِهَا وَقَالَ بَعْضُهُمْ فَلَنْ
 يَتَّعِدُ إِذَا وَثِقَ بِعِدَّتِكَ وَقَالَ ابْنُ الْأَثَمَمَةِ أَبَا الصَّبَّاحِ فَاتَّعِدِي
 وَاسْتَبْشِرِي بِإِنْوَالٍ غَيْرِ مَذْزُورٍ أَبُو الْهَيْثَمِ أَوْعَدْتُ الرَّجُلَ اتَّوَعَّدُهُ
 إِيْعَادًا وَتَوَعَّدْتُهِ تَوَعَّدًا وَاتَّعَدْتُ اتَّعَادًا وَوَعِدْتُ الْفَحْلَ هَدِيرُهُ
 إِذَا هَمَّ أَنْ يَصُولَ وَفِي الْحَدِيثِ دَخَلَ حَائِطًا مِنْ حَيْطَانِ الْمَدِينَةِ فَإِذَا فِيهِ جَمَلَانِ
 يَصْرَفَانِ وَيُوعِدَانِ وَعِيدُ الْإِبِلِ هَدِيرُهُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَصُولَ وَقَدْ أَوْعَدَ
 يُوعَدُ إِيْعَادًا